

STATUTEN

der

Global Clearance Solutions AG

mit Sitz in Freienbach/SZ

I. Grundlage

Artikel 1 – Firma und Sitz

Unter der Firma

Global Clearance Solutions AG

besteht mit Sitz in Freienbach/SZ auf unbestimmte Dauer eine Aktiengesellschaft gemäss Art. 620 ff. OR.

Artikel 2 – Zweck

Entwicklung, Herstellung, Vermietung, Leasing, Montage und Handel von und mit Produkten, Bestandteilen und Systemen im Bereich der humanitären Minenräumung weltweit sowie Erbringung von Dienstleistungen, Versand von Personal sowie Übernahme und Durchführung von Gesamtprojekten in diesem Bereich.

Die Gesellschaft kann Zweigniederlassungen und Tochtergesellschaften im In- und Ausland errichten und sich an anderen Unternehmen im In- und Ausland beteiligen sowie alle Geschäfte tätigen, die direkt oder indirekt mit ihrem Zweck in Zusammenhang stehen. Die Gesellschaft kann im In- und Ausland Grundeigentum erwerben, belasten, veräussern und verwalten. Sie kann auch Finanzierungen für eigene oder fremde Rechnung vornehmen sowie Garantien und Bürgschaften für Tochtergesellschaften und Dritte eingehen.

II. Kapital

Artikel 3 – Aktienkapital und Aktien

Das Aktienkapital beträgt CHF 136'000.00 (einhundertsechsdreissigtausend Schweizer Franken) und ist eingeteilt in 13'600 Namenaktien zu CHF 10.00 (zehn Schweizer Franken).

Die Aktien sind vollständig liberiert.



1. مبادئ أساسية

المادة 1 - اسم الشركة ومقرها

وهي شركة مساهمة مقرها في ارباخ / سويسرا Freienbach/SZ

تأسست وفق المادة 620 ولقتره غير محددة

المادة 2 - الغرض

تطوير وتصنيع وتاجير واستئجار وتجميع وتداول ومع المنتجات والمكونات والأنظمة في مجال للأغراض الإنسانية ، في جميع أنحاء العالم فيما يتعلق بتقديم الخدمات ، وإرسال الأفراد وتولي وتنفذ المشاريع الشاملة في هذا المجال. يجوز للشركة إنشاء فروع وشركات تابعة محلية وخارجية ، والشراكة مع الشركات المحلية والأجنبية الأخرى ، وكذلك أي أعمال مرتبطة بشكل مباشر أو غير مباشر بنشاط الشركة. يجوز للشركة الحصول على ممتلكات عقارية وحزتها وختمها وإدارتها في ألمانيا وخارجها. كما يجوز أن تقدم التمويل لحسابها الخاص أو لحساب أعضائها، فضلاً عن توفير الضمانات للشركات التابعة أو لطرف ثالث.

2. رأس المال

المادة 3 - رأس المال المساهم والأسهم

يبلغ رأس المال 136.000.00 (مائة وستون وثلاثون ألف فرنك سويسري) ومقسم إلى 13.600 سهم، قيمة السهم

10.00 فرنك سويسري

الأسهم مدفوعة بالكامل

المادة 4 - شهادات الأسهم

تستطيع الشركة إصدار شهادات أسهم منفردة لعدة أسهم.

المادة 5- تحويل وتحويل وتوحيد الأسهم

من خلال تغيير بنود النظام الداخلي، يجوز للاجتماع العام السنوي في أي وقت تحويل رأس المال المسجل إلى أسهم لحائله وخصمه في الأسهم المسجلة والأسهم المقسومة ذات القيمة الاسمية الأصغر أو دمج الأسهم ذات القيمة الاسمية الأصغر. وهذا يتطلب موافقة المساهم.

المادة 6 - سجل الأسهم

يحفظ مجلس الإدارة بسجل أسهم لجميع الأسهم المسجلة يسجل فيها اسم المالك والمستفيد وعنوانه فيما يخص العلاقة بالشركة. يكون المساهم أو المستفيد هو الشخص المسجل في دفتر الأسهم.

المادة 7- نقل الأسهم

إن نقل الأسهم المسجلة أو إنشاء حق الانتفاع للأسهم المسجلة يتطلب موافقة مجلس الإدارة. يجوز لمجلس الإدارة رفض طلب الموافقة إذا قُدم باسم الشركة لبائع الأسهم أو الحصول على الأسهم لحسابه أو لحساب المساهمين الآخرين أو لحساب طرف ثالث بالقيمة الفعلية في وقت الطلب أو إذا لم يعلن المستفيد صراحةً، أنه اكتسب الأسهم باسمه الخاص ولحسابه الخاص.

إذا تم الحصول على الأسهم عن طريق الوراثة أو تقسيم الميراث أو حقوق الملكية الزوجية أو حياض الزمن، يجوز لمجلس الإدارة رفض طلب الموافقة فقط إذا عرض باسم الشركة نهاية عن المستفيد لاستحواد على الأسهم بقيمتها الحقيقية. ويجوز لمقدم الطلب أن يطلب أن يحدد القاضي في اجتماع الشركة القيمة الحقيقية. رسوم التقييم تتحملها الشركة.

shibib

المترجم المحلف

د. محمد إسماعيل شبيب

عضو جمعية المترجمين العراقيين

رقم الهوية ٢٠٧

Sworn Translator

Dr. Mohammad I. Shibib

Member of I.T.A Card No.: 387